

التأمين التكافلي في الجزائر الواقع والاطار التشريعي

Takaful insurance in Algeria, the reality and the legislative framework

د. زهير زواش¹

جامعة قسنطينة 2 (الجزائر)

zoo.zouache@hotmail.fr

تاريخ الوصول 2022/07/03 القبول 2022/09/03 النشر على الخط 2022/09/15

Received 03/07/2022 Accepted 03/09/2022 Published online 15/09/2022

ملخص:

أصبح التأمين يلعب دورا في تمويل الاقتصاد، عن طريق استخدام نماذج المضاربة والوكالة والإجارة، وأضحت شركات التأمين التكافلي تساهم بخدمات تأمين إسلامية، مما جعلها تنافس التأمين التجاري أو التقليدي، خصوصا في مجال تجميع الأموال ووهي بذلك قد تتمكن من الاستفادة من حصة مقبولة من مدخرات الافراد والشركات في شكل تبرعات مما يسمح لها بتكوين وعاء مالي يسمح لها باستثمار الفوائض للحصول على الأرباح. وتمتلك شركات التأمين التكافلي قدرات مالية بإمكانها الإسهام بكل كفاءة وفعالية في تنمية أهم القطاعات الاقتصادية.

الكلمات المفتاحية: التأمين التكافلي، المضاربة، الوكالة، الإجارة.

Abstract:

Insurance has become playing a role in financing the economy, through the use of models of speculation, agency and leasing. Individuals and companies in the form of donations, which allows them to form a financial pool that allows them to invest surpluses to obtain profits. Takaful insurance companies have financial capabilities that can efficiently and effectively contribute to the development of the most important economic sectors.

Keywords: Takaful insurance, Mudaraba, Agency, Ijarah.

1. مقدمة :

أُمست شركات التأمين التكافلي تسهم بقوة في تعزيز عملية التنمية الاجتماعية والصناعية والزراعية، كقطاعات استراتيجية، والذي يكون عن طريق تغطية تأمينية، تعمل على خلق رؤوس أموال للمؤسسات في كافة القطاعات الاقتصادية، الأمر الذي سوف يؤدي بنشاطها إلى النمو المستمر، وهو ما يترتب عنه تقدم عملية التنمية الاقتصادية.

وتأسيسا على ما سبق قوله فمن الممكن ترقية نشاط شركات التأمين التكافلي في الاقتصاد الوطني بالأخص أنها تمتلك من المميزات التي تجعلها قادرة على خلق الثروة ومن أهم هذه المميزات:

✓ القدرة على تعبئة الادخار.

✓ القدرة على توظيف الفوائض المالية واستثمارها بطرق إسلامية.

✓ القدرة على دعم عمل البنوك الإسلامية.

- أهمية الدراسة:

تمتلك شركات التأمين التكافلي قدرات مالية بإمكانها الإسهام بكل كفاءة وفعالية في قيام صناعة التأمين التكافلي بكل أنواعها، وفي وتظهر أهمية الدراسة في كون التأمين التكافلي:

✓ له أهمية في الاقتصاد الوطني.

✓ تملك القدرة على استثمار الأموال.

✓ قناة لإنشاء مناصب الشغل.

وبالتالي توجب على الدولة سن التشريعات التي تسمح بتنفيذه في الاقتصاد الوطني.

- أهداف الدراسة:

وتهدف الدراسة الى التعرف على العناصر التالية:

✓ ماهية وخصائص التأمين التكافلي.

✓ أنواع عقود التأمين التكافلي

✓ أهداف وقواعد التأمين التكافلي.

✓ صيغ التأمين التكافلي.

✓ أهمية شركات التأمين التكافلي بالمقارنة مع شركات التأمين. التقليدية.

✓ كشف مضمون التشريعي الذي ييسر الممارسة لشركات التأمين التكافلي في الاقتصاد الوطني.

- إشكالية الدراسة:

ومما سبق ذكره يمكن طرح التساؤل التالي:

ما هو الإطار القانوني الذي يحكم تنفيذ التأمين التكافلي في الجزائر؟

2. الإطار النظري للتأمين التكافلي :

1.2 مفهوم التأمين التكافلي

- تعريف التأمين التكافلي لغة: التأمين مشتق من أمن، وأمننا وأمن منه مثل سلم منه وزنا، ومعنى والأصل أن يستعمل في سكون القلب ، ويقال آمنته منه وأمنته عليه بالكسر وائتمنته عليه فهو أمين ، وأمن البلد، اطمأن به أهله فهو آمن وأمين ، وهو مأمون الغائلة أي ليس له

غور ولا مكر يخشى¹. ويقال أمن أماناً وأمانة وأماناً وإمناً وأمانة اطمئنان ولم يخف فهو آمن وأمن وأمين يقال لك الأمان أي قد آمنتك وأمن البلد: اطمأن فيه أهله، وأمن الشر: منه سلم، وأمن فلاناً على كذا: وثق فيه واطمأن إليه أو جعله أميناً عليه. والتكافل من الكفالة بمعنى الضمان، يقال: كفّل الرجل وتكفّل وأكفله إياه إذا ضمنه والمتكافل المتعاقد، وكلمة التكافل تدل على التضامن. ويطلق على هذا النوع من التأمين أيضاً التأمين التعاوني، والتعاون في اللغة من العون وهو المساعدة².

- تعريف التأمين التكافلي اصطلاحاً: يقول الأستاذ السنهوري: "التأمين ليس إلا تعاوناً منظماً بين مجموعة من الناس لدفع الأخطار وتفتيتها، بحيث إذا تعرض بعضهم لخطر، تعاون الجميع في مواجهته بتضحية قليلة يبذلها كل منهم يتلافون بها أضراراً جسيمة تحقق بمن نزل الخطر منهم، لولا هذا التعاون"³.

ومن العلماء المعاصرين من عرف التأمين التكافلي على أنه: تعاون مجموعة من الأفراد المعرضين لخطر معين على تفتيت وتوزيع آثار ذلك الخطر عليهم جميعاً، وذلك عن طريق دفع اشتراكات متساوية، تقدر وفقاً للضرر الفعلي الذي أصاب المضرور؛ وذلك بغية تعويضه عما أصابه من ضرر".

أمّا المعنى البسيط له فهو: "اشتراك مجموعة من الناس في إنشاء صندوق لهم يمولونه باشتراك محدد، يدفعه كل واحد منهم، ويأخذ كل منهم من هذا الصندوق نصيباً معيناً إذا أصابه حادث، والفارق بينه وبين التأمين التجاري أن الأموال المجمعة من الاشتراكات تبقى ملكاً للجميع بدل أن تؤوّل إلى أصحاب الشركة، فهو بهذا الشكل، نوع من أنواع التكافل، ولكنه تكافل منظم بدلا من أن يكون متروكا للظروف".

2.2. نشأة التأمين التكافلي :

بعد أن استقر الأمر على حرمة التأمين التجاري، وإقرار جواز التأمين التكافلي الإسلامي وطرحه بديلاً مشروعاً، كان لابد من تطوير التعامل بهذا الأخير والارتقاء به عبر استخدام الأسس الفنية والتقنية كآلية لتطويره وإنجاحه. وقد كان الدافع إلى ظهور التأمين التكافلي هو: أنّ التأمين التعاوني بصورته يصلح عندما يكون عدد المشتركين فيه محدوداً، وإذا كان التأمين ضدّ أخطار معينة محدودة، فإذا زاد عدد المستأمنين ليلعب الآلاف، وتنوعت الأخطار المؤمن ضدّها، اقتضى الأمر وجود هيئة تتولى إدارة التأمين، اكتتاباً وتنفيذاً بصفة الوكالة بأجر أو دون أجر، وهذه الهيئة هي شركة التأمين الإسلامي.

يُعد السودان أول موطن لظهور شركات التأمين الإسلامي، ثم انتشرت بعد ذلك في باقي الدّول، وهي الآن موجودة حتى في البلدان الغربية، ومن أهمّ وأولى شركات التأمين الإسلامي نذكر:

أ - شركة التأمين الإسلامية المحدودة: تأسست بجمهورية السودان عام 1978، بموجب قانون الشركات السوداني لسنة 1925، وتُعتبر الشركة تابعة لبنك فيصل الإسلامي السوداني، وهي أول شركة تأمين إسلامي، حيث حدّد عقد تأسيس الشركة الغرض من إنشائها، وهو مزاولة أعمال التكافل والتأمين وأعمال إعادة التأمين، واستثمار أموال الشركة فيما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

ب - الشركة الإسلامية العربية للتأمين: أنشأت هذه الشركة في دولة الإمارات العربية المتحدة عام 19709 ومركزها الرئيس في دبي، ولها داخل وخارج دبي مراكز ووكالات وفروع، وقد أنشأت الشركة فرعين لها بالمملكة العربية السعودية أحدهما بالرياض والثاني بجدة تحتفظ الشركة بحساب منفصل لعمليات التأمين وتُحدد مجلس الإدارة الفائض في كل سنة مالية بعد خصم المصاريف،

¹ أحمد بن محمد بن علي الفيومي، المصباح المنير، ج 1، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2020، ص 33

² أشرف محمد دواية، رؤية استراتيجية لمواجهة تحديات التأمين التكافلي الاسلامي، جامعة إسطنبول صباح الدين زعيم، فيفري 2016، ص 107-108

³ داودي الاطبيب، كردودي صبرينة، لتأمين التكافلي: مفهومه وتطبيقاته، مجلة الإحياء، ع 2012، 15، ص 148

وله أن يخصص كل الفائض أو جزءاً منه كاحتياطي للعمليات الجارية لحساب التأمين، أو كاحتياطي لمواجهة الالتزامات الناشئة عن عمليات التأمين في السنوات المقبلة.

ج - الشركة الإسلامية للاستثمار الخليجي: هي شركة استثمارات كبرى قامت بعدة مضاربات ناجحة آخرها الإعلان عن المضاربة الإسلامية للاستثمار والادخار والتكافل بين المسلمين، الذي يعتبر البديل الإسلامي للتأمين على الحياة، مقر هذه الشركة هو إمارة الشارقة بدولة الإمارات العربية المتحدة.

د - شركات أخرى: إضافة للشركات التي سبق ذكرها، هناك:

- الشركة الوطنية للتأمين التعاوني: هي شركة مساهمة تكونت برأسمال قدره 134 مليون دولار أمريكي، وتُسهّم فيها ثلاث مؤسسات سعودية بنسب متفاوتة.

- شركة التكافل وإعادة التكافل الإسلامية: هي إحدى شركات دار المال الإسلامية القابضة، مُسجلة في جزر الباهاما منذ عام 1983، يبلغ أرس المال المصرح به 25 مليون دولار أمريكي.

- شركة التكافل الماليزية: هي شركة خاصة أنشئت عام 1984، يملكها البنك الإسلامي الماليزي، رأس المال 4 ملايين فقط دولار أمريكي، ولكن أصولها بلغت 48 مليون دولار عام 1993 وأرباحها 16 مليون دولار، للشركة فروع عاملة في مختلف أرجاء ماليزيا وعددها 50 فرعاً.

- الشركة الإسلامية للتأمين وإعادة التأمين: مسجلة بالبحرين ولديها فروع بالمملكة العربية السعودية وتمثلها مجموعة "دلة البركة السعودية" برأسمال قدره 12 مليون دولار، أدمجت فيها الشركة الإسلامية للتأمين وإعادة التأمين عام 1997، مكونة شركة قابضة تحت اسم "بيت إعادة التأمين السعودي التونسي".

- شركة الأمان: وهي شركة تأمين وإعادة تأمين سنغالية أسست عام 1987، برأسمال قدره 4 ملايين فرنك فرنسي، وهي شركة خاصة تُسهّم فيها شركات تأمين إسلامية أخرى. هذه أهم شركات التأمين الإسلامي التي مهّدت فيما بعد لظهور شركات تأمين إسلامية كبرى تنافس حتى شركات التأمين التجاري في العالم الغربي، وبعضها فقط من تباشر عمليات التأمين على أساس التعاون بين المشتركين، وتقوم بباقي العمليات وفق ضوابط الشريعة الإسلامية، في محاولة لتدعيم التأمين التكافلي الإسلامي باعتباره بديلاً شرعياً للتأمين التجاري¹.

3.2. خصائص التأمين التكافلي:

ينفرد التكافلي بخصائص تميزه عن غيره من أنواع التأمين الأخرى وأهمها:

✓ **التأمين اجتماع صفة المؤمن والمؤمن له لكل عضو:** وهذه من أهم الخصائص التي يتميز التأمين التكافلي عن غيره حيث إن أعضاء هذا التأمين يتبادلون التأمين فيما بينهم، إذ يؤمن بعضهم بعضاً، فهم يجمعون بين صفتين في نفس الوقت مؤمنون ومؤمن لهم، واجتماع صفة المؤمن والمؤمن له في شخصية المشتركين جميعاً، يجعل الغبن والاستغلال منتفياً، لأن هذه الأموال الموضوعة كأقساط مآلها لدفعها.

✓ **انعدام عنصر الربح:** ينحصر الهدف في التأمين التكافلي في توفير الخدمات التأمينية للأعضاء على أفضل صورة وبأقل تكلفة ممكنة، وبمعنى آخر لا يسعى هذا النوع من الهيئات إلى تحقيق أي ربح من القيام بعمليات التأمين، حيث يدفع المشتركون اشتراك التأمين

¹ ياسمينه إبراهيم سالم، دور الكفاءة التشغيلية في تعزيز تنافسية شركات التأمين التكافلي (دراسة مقارنة بين تجربة دول مجلس التعاون الخليجي والتجربة الماليزية)، أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة دكتوراه العلوم الثالث، تخصص مالية بنوك وتأمينات قسم علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم

بنية التبرع وليس بنية تحقيق أرباح وذلك لدرء آثار المخاطر التي قد تحدث. وبناء عليه يتحدد اشتراك التأمين لدى هذه الهيئات على أساس ذلك المبلغ الكافي لتغطية النفقات الخاصة بالحماية التأمينية المقدمة، وتحقيق أي فائض يعد دليلاً على أن الاشتراك الذي يتم تحصيله كان أكثر مما يجب تقاضيه مما يستتبع (رد هذه الزيادة إلى الأعضاء).

✓ **عدم الحاجة إلى وجود رأسمال:** لما كانت طبيعة مشروعات التأمين التكافلي تتطلب وجود عدد كبير من الأعضاء لمقابلة خطر معين يتم فيه الاتفاق على توزيع الخسارة التي تحمل بأي منهم عليهم جميعاً، مما (يؤدي إلى عدم الحاجة إلى رأسمال)

✓ **توفير التأمين بأقل تكلفة ممكنة:** تعتمد الفكرة التي تقوم عليها مشاريع التأمين التكافلي على توفير الخدمة التأمينية لأعضائها بأقل تكلفة ممكنة، وذلك بسبب غياب عنصر الربح وانخفاض تكلفة المصروفات الإدارية وغيرها، فلا يحتاج الأمر إلى وسطاء أو مصروفات أخرى مثل الدعاية والإعلان.¹

4.2. أنواع عقود التأمين التكافلي :

- **التكافل العائلي:** يقوم التكافل العائلي بتوفير م ساعدة م الية للمشاركين وعائلاتهم في حالة الحوادث المتعلقة بالوفاة أو العجز. ويتطلب عادة هذا النوع من التأمين التكافلي من الشركة الدخول في علاقة طويلة الأجل.

- **التكافل العام:** برامج التكافل العام عبارة عن عقود ضمان قصيرة الأجل (سنة واحدة في الغالب)، وهو يوفر تعويضاً تكافلياً عند حدوث خسارة أو ضرر ناتج عن خطر فجائي أو كارثة تتعرض لها الممتلكات.

5.2. أهم سمات التأمين التكافلي :

✓ كل عضو مشترك تجتمع فيه صفة المؤمن والمؤمن له.

✓ أقساط التأمين التي يدفعها المشتركون تكون ملكاً لهم وتدفع على أنها تبرع وتدخل في حساب حملة الوثائق الخاص بهم، حيث تدفع منها التعويضات للمتضررين ويجنب جزء منها كاحتياطي، ويعاد الجزء المتبقي للمشاركين في شكل فاض تأميني.

✓ الفصل بين إدارة أعمال التأمين والتي يقوم بها مشغلي التكافل وبين استثمارات أموال صندوق المشتركين.

✓ وجود هيئة رقابية شرعية على أعمال التكافل.

6.2. الأهداف التي يسعى التأمين التكافلي لتحقيقها :

✓ الهدف الأساسي هو تحقيق التكافل والتعاون بين مجموعة المشتركين.

✓ توفير حماية تأمينية على أسس متوافقة مع الشريعة الإسلامية.

✓ توفير حماية تأمينية بأقل تكلفة ممكنة.

✓ المساهمة في استكمال دائرة المؤسسات الاقتصادية الإسلامية.

7.2. الأسواق الرئيسية الخمسة للتأمين التكافلي :

أسواق التكافل التالية تمثل أفضل ممارسة و/ أو تعكس تحديات وفرص التكافل في الأسواق الناشئة

✓ ماليزيا - سوق التكافل الأكثر تطوراً ذو التنظيمات المتقدمة التي تشجع نمو التكافل؛ يعمل كمحور للنظام المالي الإسلامي.

¹ بهلولي فيصل، التأمين التكافلي الإسلامي كبديل للتأمين التجاري التقليدي في الجزائر (الواقع والآفاق)، ورقة بحثية ضمن فعاليات المنتدى الدولي السابع:

"الصناعة التأمينية، الواقع العملي وآفاق التطوير - تجارب الدول - يومي 03/04/12-2012، كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة

حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، ص 5

- ✓ إندونيسيا - بها أكبر تعداد شعب مسلم على مستوى العالم، دخل الفرد بها منخفضا وانتشار التأمين بها منخفضا؛ أيضا لديها صناعة تكافل صغيرة لكن متصاعدة بشركات صغيرة عديدة.
- ✓ المملكة العربية السعودية - أكبر اقتصاد شرق أوسطي، لديها صناعة تكافل صاعدة بشكل سريع وسوق تأمين على الحياة لم يتم التوغل فيه بعد.
- ✓ سوق التأمين الأكثر تطورا والأكثر (UAE) - الإمارات العربية المتحدة مراعاة للقواعد في الشرق الأوسط مع اقتصاد ديناميكي جدا.
- ✓ البحرين - لديها سوق تأمين صغيرا جدا، وإطار عمل تنظيمي متقدم وتعتبر محور ناشئ للنظام المالي الإسلامي في الشرق الأوسط¹.

8.2. مبادئ التأمين التكافلي :

- أ- **مبادئ التأمينات الإسلامية:** من وجهة نظر الشريعة الإسلامية، حتى يكون عقد التأمين جائزا شرعا من وجهة نظر الإسلام يجب أن يتوفر على الشروط أو المعايير التالية:
 - ✓ تفادي الربا (الفوائد).
 - ✓ تفادي الغرر (الغموض).
 - ✓ تفادي الميسر (المجازفة).
 - ✓ تفادي الاستثمارات المحرمة شرعا والتي تعتمد على المجازفة وكل الأنشطة المتعلقة بالمشروبات الكحولية أو التبغ
- **تفادي الربا:** يقوم التأمين التجاري على أساس انه عقد معاوضة، بحيث يلتزم المؤمن له بدفع أقساط، وفي المقابل يلتزم المؤمن بدفع التعويض في حالة وقوع الضرر، أي انه عقد معاوضة ينصب على استبدال النقد بالنقد وهذا مرفوض شرعا أي ما يعرف بالربا . وهناك مواقع أخرى للربا نجدها في التأمين على الحياة، عندما يتوفى المؤمن له يتحصل أهله على مبلغ تعويض قيمته أكبر من مجموع الأقساط المدفوعة . أما أعضاء الجماعة التأمينية التكافلية يقومون بالتبرع بدفع اشتراكات بنية رفع الضرر والغبن عن بعضهم البعض وحافزهم في ذلك ابتغاء وجه الله.
- **تفادي الجهالة والغرر:** يقوم نظام التأمين التجاري على الجهالة والغرر، لأنه عند التعاقد المؤمن يجهل ما إذا سيحصل على مبلغ التأمين أم لا، كما أن المؤمن والمؤمن له يجهلان مقدار التعويض، ومن ناحية أخرى يجهل كل منهما ماذا سيدفع ومتى سيحصل الخطر، أما الغرر يدخل في الأجل وهو محرما شرعا.
- **تفادي المقامرة والمراهنة:** حيث هناك احتمال الكسب والخسارة، مثل أن يقوم المؤمن له بدفع قسط معين أملا في أن يحصل على قيمة أكبر في المستقبل وهذا شكل من أشكال المراهنة . أما في النظام التكافلي الإسلامي، يأخذ الفرد صفة المؤمن له والمؤمن، وأن ما يدفعه يظل ملكا له ما لم يحدث تعويضات أو خسارة، كما أن ما يأخذه من تعويضات يعتبر تبرعا من إخوانه عن طيب خاطر تأكيدا لروح التكافل والترابط وبالتالي تنتفي شبهة المقامرة والمراهنة.

¹مها محمد زكي علي، أسس عمل شركات التأمين التكافلي وتحليل الأداء المالي لها، المجلة العلمية لقطاع كليات التجارة، العدد 17، جامعة الأزهر، مصر،

- **تفادي الاستثمارات المحرمة:** يتم استثمار فائض أموال أقساط التأمين التجاري في المجالات التي تحقق أرباحاً عالية، بغض النظر عما إذا كانت جائزة شرعاً أم لا، أو وضع أموال الأقساط في البنوك مقابل فائدة (الربا)، أما في النظام التكافلي فيتم استثمار فائض الاشتراكات في الاستثمارات الشرعية البعيدة عن الربا، والتي تحقق الخير للأعضاء والمجتمع معاً.

ب- **عقد التكافل:** كلمة تكافل في اللغة العربية تعني ضمان / كفالة الناس بعضهم لبعض أو الضمان المشترك/ المتبادل، والتأمين التكافلي مبني على نظام التبرع الذي يجعل هذا التأمين خالياً من الجهالة ومن القمار، فكل مشترك في نظام التأمين التكافلي يطلب الحماية عليه أن يخلص النية في مساعدة المشتركين الآخرين عند تعرضهم للمخاطر. وهكذا يمكن القول إن لدينا تأمين تكافلي إسلامي عندما يوافق كل مشترك على المشاركة في صندوق أو حساب تم انشاؤه لإصلاح الضرر الذي قد يتعرض له أي من المشتركين (المتكافلين)، نتيجة تحقق أي من الأخطار المضمنة الموجودة في عقود التكافل (التأمين).

9.2. قواعد التأمين التكافلي:

انبثقت فكرة التأمين التكافلي الإسلامي من التأمين التعاوني التقليدي ولكنه لا يقتصر على أصحاب مهنة معينة أو شريحة معينة من المجتمع، فهو أشمل وأعم بحيث يلي حاجة المجتمع من أفراد ومؤسسات وشركات وغير ذلك، كما أنه ينسجم مع أحكام وقواعد الشريعة الإسلامية الغراء. والتأمين التكافلي له قواعد وأسس يحرص ممارسوه والمشاركون به على تطبيقها أشد الحرص وهي:

- **الضمان المشترك (المتبادل):** ويقصد به دفع قيمة الخسارة من الصندوق المشترك الذي كان قد تم تأسيسه من اشتراكات أو تبرعات حملة وثائق التكافل، بحيث تنوزع المسؤولية على حملة وثائق التكافل ويشارك الجميع فيه.

- **إزالة الجهالة أو الغرر:** مصدر الأموال الموجودة في صندوق التكافل هو تبرعات (اشتراكات) قام بدفعها حملة وثائق التكافل عن طيب خاطر بغرض مساعدة بعضهم، الذين قد يتعرضون لخسارة مالية نتيجة ممارسة أعمالهم المتنوعة.

- **ملكية صندوق التكافل:** تعود ملكية صندوق التكافل إلى حملة وثائق التكافل أنفسهم، وهم بهذه الصفة يستحقون عوائده دون غيرهم، وكذلك فإن الأموال المتبقية في هذا الصندوق في نهاية المدة (الفائض التأميني) تعود لهم وتنوزع عليهم.

- **الاستثمار:** يشترط في الاستثمارات التي تنبثق عن أعمال الصندوق أن تكون منسجمة مع أحكام الشريعة الإسلامية وأن تبتعد بشكل خاص عن الربا أو المحرمات. وكذلك التأمين يجب أن يستثمر بطرق شرعية بعيداً عن الربا أو التجارة المحرمة.

- **الرقابة الشرعية:** يجب على كل مؤمن / شركة تأمين تكافلي أن يحرص على وجود هيئة رقابة شرعية مهمتها مراقبة أعمال الشركة للتأكد من مطابقتها لأحكام الشريعة الإسلامية الغراء ولا يجوز لأحد أن يتدخل في فتاوى وقرارات هذه الهيئة وعلى المؤمن التقيد بهذه الفتاوى والقرارات. وتجدد الإشارة إلى أنه وقع لبس فيما يخص شرعية التأمين التكافلي وتشبيهه بالتأمين التجاري من طرف بعض الفقهاء، أما الغالبية من علماء وفقهاء الأمة المعاصرين فقد أفتوا بأن التأمين التعاوني التكافلي الخالي من المقامرة والجهالة والربا حلال شرعاً، وقد بنى هؤلاء العلماء فتواهم على أساس أن التأمين في العصر الحاضر ضرورة أو متطلب قانوني تفرضه القوانين الوضعية للدول وآخرين قالوا بأنه حاجة تنزل بمنزلة الضرورة وتقدر بقدرها. وقد أصدر المجلس الأوروبي الإسلامي للبحوث والفتاوى حديثاً الفتوى التالية: التأمين التجاري حرام بناء على رأي معظم الفقهاء المعاصرين. وكما هو معلوم يوجد في «الدول غير الإسلامية شركات تأمين تعاونية أو تبادلية. ولا يوجد ما يمنع من وجهة نظر الشريعة الإسلامية من التعامل مع هذه الشركات. وهكذا فمن غير المسموح للمسلم المقيم في أي دولة يوجد فيها

شركات تأمين تعاونية أن يتعامل مع شركة تأمين تجارية، ولكن لا مانع من التعامل مع شركات التأمين التجارية عند عدم وجود شركة تأمين تعاونية فقط عند الضرورة»¹.

10.2. أوجه المقارنة بين التأمين التكافلي والتأمين التجاري:

يقوم نظام التأمين التكافلي على مجموعة من الأسس والمبادئ التي تحكم نشاط شركاته، حيث يتفق مع نظام التأمين التجاري فيما يتعلق بالأسس الفنية وكيفية إدارتها، في حين يختلف عنه في الكثير من الأمور المتعلقة بالشرع وأحكامه، وهذا الاختلاف يعتبر اختلافاً جوهرياً حقيقياً يحدد كون شركة التأمين تكافلية أم تجارية، وسنتناول في هذا العنصر أهم أوجه الاتفاق والاختلاف بين نظام التأمين التكافلي ونظام التأمين التجاري:

- أوجه التشابه بين نظام التأمين التكافلي ونظام التأمين التجاري: تتمثل أوجه الشبه بين التأمين التكافلي ونظام التأمين التجاري فيما يلي

✓ **الأسس الفنية:** تتمثل الأسس الفنية في كيفية تقدير الخسائر والأقساط الشهرية للتأمين التكافلي، وهي بحد ذاتها الأسس المطبقة في شركات التأمين التجاري، ويتم تقدير الخسائر والأقساط بناءً على أساسين رئيسيين هما:

أ- تقدير الاحتمالات: يتم تقدير الاحتمالات بناءً على تجميع أكبر عدد ممكن من المشتركين المعرضين لخطر واحد أو أخطار متشابهة كالحريق مثلاً أو حوادث السيارات في برنامج واحد، ويتم تقدير احتمالات تحقق ذلك الخطر للمشاركين وذلك طبقاً لقوانين الإحصاء أي إحصاء عدد مرات الحريق الذي وقع في الماضي أو حوادث سيارات، ومدى تحقق الخطر في القريب العاجل أو المستقبل، لذلك يقوم المؤمن بجمع أكبر عدد من المشتركين في خطر واحد أو برنامج واحد، ليتم توزيع الخطر الذي يصيب الفرد منهم على المجموعة.

ب- قانون الأعداد الكبيرة: يتم تجميع المخاطر ومعرفة احتمال وقوع الخطر بدقة كبيرة من خلال قانون الأعداد الكبيرة، حيث يتم دراسة الكارثة الواحدة التي تقع على مجموعة من الأفراد، فكلما كثر عدد الأفراد تزيد معرفة احتمال وقوع الخطر، ولكي يتم تقدير الاحتمالات بدقة هناك عوامل رئيسية تتحكم في ذلك هي:

✓ أن يكون الخطر محتمل الحدوث ومتفرقاً، حيث لا تكون جميع الوحدات المؤمن عليها من نفس الخطر واقعة في منطقة جغرافية واحدة.

✓ أن يكون الخطر منتظم الوقوع، فلا يكون وقوعه من الندرة فيتعذر عمل إحصاء كتسونامي أو من الكثرة كالزلازل في اليابان فلا تستطيع الشركات الوفاء بالتزامات

✓ تعتبر مدة التأمين من الأمور المهمة لتحديد احتمال وقوع الخطر.

✓ **مصاريف الإدارة:** هناك مصاريف تحتاجها شركة التأمين سواء كانت تكافلية أو تجارية لإنشاء وإدارة عملياتها التأمينية، وتنقسم هذه المصاريف إلى عدة أقسام وهي:

أ- مصاريف التأسيس تتحملها الشركة بنفسها، مثل استئجار مكتب لإدارة أعمالها.

ب- مصاريف إدارة عمليات التأمين والموظفين، يتحملها صندوق التأمين.

ت- مصاريف الاستثمار، تستقطع الشركة مصاريف الاستثمار من صن دوق أصحاب الأسهم، وصندوق هيئة المشتركين.

¹ مولاي خليل، التأمين التكافلي الإسلامي (الواقع والأفاق)، ورقة بحثية ضمن فعاليات الملتقى الدولي الأول: الاقتصاد الإسلامي، الواقع ورهانات المستقبل

يومي 2011-02-24/23، المركز الجامعي بغيرداية، الجزائر، ص 4-5

- ✓ **الالتزام بدفع التعويضات:** تلتزم شركات التأمين الت كافي بدف ع قيمة التعويضات للمؤمن لهم كما هو الحال بالنسبة لشركات التأمين التجاري، وهذا ما تتبعه جميع شركات التأمين في العالم .
- ✓ **انتهاء العقد:** هناك عدة حالات بموجبها ينتهي العقد المتفق أو المبرم بين شركة التأمين سواء كانت تكافلية أو تجارية باعتبارها وكالة عن هيئة المشتركين في إبرام العقود وإدارة العمليات التأمينية والمؤمن لهم (المشاركين)، وهي على النحو الآتي:
- أ- **دخول الوقت المحدد لنهاية العقد:** أي أن هناك اتفاق منصوص بين الشركة والمشارك على أجل معين لنهاية العقد، أو أن فترة سريان العقد المبرم بين الشركة والمشارك تمتد لفترة معينة يتم تحديدها بناءً على اتفاق بينهما.
- ب- **فسخ العقد:** يتم فسخ العقد لأسباب الفسخ في العقود العامة، وينطبق كذلك على عقد التأمين، وقد تكون هنالك أسباب أخرى، كون المؤمن له لا يستطيع دفع الأقساط المتبقية والمتفق عليها بين الشركة والمشارك.
- ت- **الإفلاس أو التصفية:** يعتبر هذان السببان من موجبات فسخ العقد تلقائياً، إذ ينتج عنهما عدم قدرة شركة التأمين على دفع مبلغ التعويض، الأمر الذي يؤدي إلى فسخ العقد .
- **أوجه الاختلاف بين نظام التأمين التكافلي ونظام التأمين التجاري:** تتعدد أوجه الاختلاف بين نظام التأمين التكافلي ونظام التأمين التجاري وفيما يلي أبرز أوجه الاختلاف بينهما:
- ✓ **المرجعية النهائية:** تتمثل المرجعية النهائية لجميع الأنشطة التي تجرى في شركات التأمين التكافلي من استثمار وتعويض وقواعد حساب الفائض التأميني وتوزيعه، ... الخ، بأنها تنحصر في أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ولتأكيد هذا الفرق من الناحية العملية فقد استحدثت المؤسسات المالية الإسلامية ضمن هيكلها التنظيمي فريقاً يسمى "هيئة الفتوى والرقابة الشرعية"، بحيث يضم مجموعة من فقهاء الشريعة المتخصصين في فقه المعاملات المالية ليقوموا بدور توجيه عمليات ونشاط شركات التأمين التكافلي. في حين نجد المرجعية النهائية لشركات التأمين التجاري (التقليدي) تخضع إلى التشريعات والأعراف ذات أصل تقليدي تجاري محض ينسجم مع فلسفة المدرسة الرأسمالية بصفة عامة، وما يترتب على ذلك من إجراء عقود عمليات التأمين وفق أسس المعاولات المبنية على الغرر والربا وتحقيق الربح.
- ✓ **العلاقات القانونية:** يقوم عقد التأمين التكافلي على أساس عقود التبرعات، حيث يعتبر المشارك (المؤمن له) شريكاً مع مجموعة من المشاركين في تحمل الأخطار حال وقوعها، فالعلاقة هنا تكافلية تعاونية، لذلك فإن صناديق التأمين التكافلي لا تنتج ربحاً وإنما تنتج فائضاً تأمينياً يعود لمصلحة المشاركين أنفسهم، وذلك بعد حسم مصروفات الإدارة ومستحقات التشغيل. أما عقد التأمين التجاري فيقوم على أساس المعاوضة، حيث يهدف إلى تحقيق الربح، إذ يدفع المؤمن له قسط تعويضي على الخطر في حالة وقوعه ويستقبل المؤمن الأقساط تعويضاً لحمايته في حالة وقوع الخطر .
- ✓ **الفائض التأميني والربح:** إن ما يسمى بالفائض في نظام التأمين التكافلي ليس له اسم ولا حقيقة في التأمين التجاري، والفائض هو الفرق المتبقي من الأقساط وعوائدها بعد خصم التعويضات والمصاريف والمخصصات، حيث يصرف كله أو جزء منه على المشاركين، وما يسمى بالفائض في التأمين التكافلي يسمى في التأمين التجاري ربحاً تأمينياً وإيراداً يعتبر ملكاً خاصاً للشركة، ويدخل ضمن أرباحها.
- ✓ **استثمار أموال التأمين:** إن أموال التأمين في شركات التأمين التجاري تستثمر على أساس الربا المحرم، والأرباح الناتجة من الاستثمار تنفرد الشركة بها. أما في التأمين التكافلي فإن استثمار الأموال يكون بالطرق المشروعة، ويعتبر المؤمن له شريكاً له نصيب من الأرباح الناتجة من الاستثمار الذي تقوم به الشركة.

✓ **أسس التغطيات التأمينية:** نطاق التغطيات التأمينية في نظام التأمين التكافلي تحكمه الشريعة الإسلامية، فلا يجوز على سبيل المثال التأمين على الديون الربوية. وفي المقابل نجد أن شركات التأمين التجاري تهدف إلى تحقيق أعلى ربحية ممكنة بغض النظر عن أي اعتبارات شرعية أو عرفية أو أخلاقية.¹

3. واقع شركات التأمين التكافلي في الجزائر.

3.1. تنظيم ممارسة التأمين التكافلي في منظور التشريع الجزائري:

عرف التأمين التكافلي نمواً بين كثير من الدول نظراً لما يقدمه من خدمات مالية يكون التعامل فيه وفقاً لبادئ المالية الإسلامية، والجزائر هي قد أصبحت تسعى أكبر من ذي قبل إلى إدخال التأمين التكافلي، ضمن التعاملات المالية للمجتمع الجزائري، وفي هذا الإطار أصبح عدم وجود القواعد القانونية التي تقف في وجه تطبيق التأمين التكافلي الإسلامي غير مقبول، ومن ثم أصبح من الضروري جداً فتح المجال للتأمين التكافلي، وهذا ما حدث فعلاً خصوصاً في ظل تزايد الطلب عليه. حينما أصدر الحكومة المرسوم التنفيذي رقم: 21-81 المؤرخ في 23 فيفري 2021 ليحدد شروط وكيفية ممارسة التأمين التكافلي في الجزائر، والذي احتوى على 27 مادة² قانونية تسهل في الفترات والسنوات القادمة تنظيم وتسيير شركات التأمين التكافلي في الجزائر.

- ماهية التأمين التكافلي:

يقصد بالتأمين التكافلي في نظر المشرع الجزائري وهذا وفق المرسوم التنفيذي رقم 21-81 الصادر في 28 فيفري 2021 ما يلي:

✓ التكافل العائلي:

يوافق التأمين التكافلي العائلي التأمين على الأشخاص.

✓ التكافل العام:

يوافق التأمين التكافلي العام التأمين على الأضرار.

✓ صندوق المشاركين أو حساب المشاركين:

وهو الحساب الذي يودع فيه المساهمات ومداخيل التوظيف والذي يتم من خلاله دفع التعويضات وتكاليف التسيير.

✓ حساب الشركاء أو صندوق الشركاء:

الحسابات الخاصة بالشركة التي تمارس التأمين التكافلي، وإعادة التأمين التكافلي، وهي تختلف تماماً عن صندوق المشاركين.

✓ القرض الحسن:

اعتماد دون فائدة واجب الاسترداد في أجل متفق عليه الهدف منه تغطية العجز المسجل في صندوق المشاركين.

وبالتالي وبلاستناد إلى ما سبق ذكره فالتأمين التكافلي هو نظام تأمين يعتمد على أسلوب تعاقدية ينخرط فيه أشخاص طبيعويون ومعنويون يدعون بالمشاركين ويشترع المشاركون الذين يتعهدون بمساعدة بعضهم البعض في حالة حدوث مخاطر أو في نهاية مدة عقد التأمين التكافلي، بدفع مبلغ في شكل تبرع يسمى مساهمة، وتسمح المساهمات المدفوعة على هذا النحو بإنشاء صندوق يسمى صندوق

¹ فلاّف صليحة، متطلبات تنمية نظام التأمين التكافلي (تجارب عربية)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية،

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف، السنة الجامعية: 2014-2015، ص ص 59-60-61-62

² الأمانة العامة للحكومة، قانون المالية التكميلي، الجريدة الرسمية، العدد 14، المطبعة الرسمية، 28 فيفري 2021، ص ص 7-10.

المشاركين أو "حساب المشاركين". وتتوافق العمليات والأفعال المتعلقة بأعمال التأمين التكافلي مع مبادئ الشريعة الإسلامية التي يجب احترامها.

2.3. نماذج تسيير التأمين التكافلي:

تسيير الشركة التي تمارس عمليات التأمين التكافلي لصندوق المشاركين حسب أحد نماذج الاستغلال الآتية:

✓ الوكالة:

في هذا النموذج تتعهد الشركة التي تمارس التأمين التكافلي بتسيير الصندوق، مقابل أجر في شكل عمولة تسمى "عمولة لوكالة" وتحسب على أساس نسبة ثابتة تطبق على مبالغ المساهمات المدفوعة.

✓ المضاربة:

في هذا النموذج تتعهد الشركة التي تمارس التأمين التكافلي بتسيير الصندوق، مقابل أجر يحسب على أساس حصة محددة مسبقا من الفوائض النقدية والمالية الناتجة عن الصندوق.

✓ نموذج مختلط بين الوكالة والمضاربة

في هذا النموذج تتعهد الشركة التي تمارس التأمين التكافلي بتسيير الصندوق، مقابل أجر يتكون من عمولة الوكالة وحصة محددة مسبقا من الفوائض النقدية والمالية الناتجة عن الصندوق.

3.3. كيفية تعامل شركة التأمين التكافلي مع نتيجة السنمة المالية الصافية:

✓ حالة تسجيل رصيد موجب بين الإيرادات والنفقات:

يتم توزيع هذا الرصيد الموجب حسب الشروط التعاقدية كما هي محددة وفق لإحدى الطرائق الآتية:

- أ- يشمل التوزيع مجموع المشاركين دون تمييز بين الذين استفادوا والذين لم يستفيدوا من تعويضات خلال السنة المالية المعنية.
- ب- يقتصر التوزيع على المشاركين الذين لم يستفيدوا من تعويضات خلال السنة المالية المعنية.
- ت- يتم التوزيع على أساس نسبة مساهمة كل مشارك بعد خصم التعويضات المدفوعة له خلال السنة المالية المعنية. وإذا كان مبلغ التعويض المدفوع يفوق حصته في مبلغ الرصيد، لا يستفيد المشارك من أي دفع.

✓ حالة تسجيل رصيد سالب بين الإيرادات والنفقات:

أما إذا كان رصيد الصندوق سلبيا، يمكن الشركة التي تمارس التأمين التكافلي منح اعتماد لصندوق المشاركين، يسمى القرض الحسن.

ويتم استرداد مبلغ القرض الحسن من الرصيد الإيجابي للصندوق الذي يحقق لاحقا .

ولا يمكن في هذا السياق أن يتجاوز مبلغ القرض الحسن 70% من مبلغ الأموال الخاصة للشركة التي تمارس التأمين التكافلي .

وخلاصة ما سبق ذكره فالقرض الحسن تلجأ إليه شركة التأمين التكافلي في حالة واحدة وهي حالة حدوث عجز في صندوق المشتركين والذي يؤدي فقدانه القدرة على سداد لالتزامات التي هي على عاتقه، بحيث يقوم المساهمون فلي هذا الإطار، بإقراض صندوق المشتركين أموالا تسمح له بتغطية العجز، ويتم بعد ذلك صندوق المشتركين بتسديد مبلغ القرض من الفوائض الذي يتولد عند تحقيق الأرباح.

ورغم الفرق الواضح بين بين التأمين التكافلي والتأمين التجاري في الجزائر، خصوصا في المجال التشغيلي الذي يتضح كما يلي:

- ✓ شركات التأمين التجارية تبقى تشتغل وفق نظام تحمل المخاطر التي يتم نقلها وتحويلها من المؤمنين إلى شركة التأمين مقابل مبلغ يدفعه لها المؤمن مسبقا.

✓ شركات التأمين التكافلي حسب المرسوم التنفيذي 21-81 تشتغل وفق نظام المسؤولة على تسيير صندوق المشتركين مقابل عمولة، وهي لا تتحمل تبعات التعويضات الناتجة عن المخاطر المؤمنة، بل يتم تقاسم هذه المخاطر بين المؤمنين من خلال أقساط التأمين التي يدفعونها لصندوق المشتركين.

وبناء على ما تم قوله، فشركات التأمين التجارية سوف تدخل في منافسة حادة مع شركات التأمين التكافلي في حالة تزايد عددها في سوق التأمين الوطني، خاصة من ناحية اغراء الزبائن بالمنتجات التأمينية، وهنا يمكننا طرح سؤال جوهري، هل تنجح شركات التأمين التكافلي في زيادة مشاركتها على حساب شركات التأمين التجارية التي سبقتها في الوجود، لاسيما في ظل العاملين التشغيليين اللذين تم ذكرهما أعلاه، فهل يتمسك البون بنظام تحويل مخاطر التعويضات إلى شركة التأمين التجارية، أو يغير تعامله نحو شركات التأمين التكافلي التي يجد فيها نفسه تقاسم المخاطر.¹

4.3. كيفية ممارسة شركة التأمين التجارية للتأمين التكافلي حسب بعض المواد:

وفي العموم وحسب المادة رقم 6 من المرسوم التنفيذي 21-81، فغلى شركة التأمين التجارية التي تريد فتح نافذة وتمارس نشاط التأمين التكافلي وفقا للمادة رقم 9 من نفس المرسوم، فيتوجب عليها:

- ✓ إعداد نموذج ومخطط الاستغلال.
 - ✓ تحديد لجنة الاشراف الشرعي والرقابة.
 - ✓ ترتيب الأدوات والأهداف التي تنظم أداء نشاط التأمين التكافلي.
 - ✓ الفصل التام بين حساب المشاركين وحساب الشركة.
- بالإضافة إلى تحديد الطريقة التي يتم بها توزيع ناتج صندوق المشاركين من طرف شركة التأمين التجارية التي قامت بفتح نافذة للتأمين التكافلي، وهذا ما ورد في نص المادة 23 من نفس المرسوم.

4. خاتمة:

لقد رسم المرسوم التنفيذي رقم 21-81 الصادر في 23 فيفري 2021 الخطوط الرئيسية التي ضبطت من خلالها المشرع الجزائري كل شروط والطرق التي يتم عن طريقها تنفيذ ممارسة نشاط التأمين التكافلي في الجزائر، وفي واقع الأمر حدد المرسوم التنفيذي رقم 21-81 الملامح الرئيسية للتأمين التكافلي مرتكزا في ذلك على الأسس الشرعية التي تلغي كل شبهات التعامل الذي يؤدي إلى إدارة الأموال بطريقة منافية للشرعية الإسلامية.

واعتبر المرسوم التنفيذي رقم 21-81 التأمين التكافلي بأنه نظام تأمين يختلف جذريا عن نظام التأمين التقليدي، سواء من ناحية أسلوب التعاقد، أو من ناحية انخراط الأشخاص والشركات، وهم يحملون اسم المشاركين في هذا الأسلوب التعاقدية. وهم بهذه الطريقة يقتسمون الأرباح ومتعاونون في المخاطر والخسائر.

وإن من أهم ما خلصت إليه الدراسة هو طريقة عمل شركة التأمين التكافلي التي تدير أموال المشاركين بحيث تستثمر هذه الأموال بأحد الصيغ التالية:

- ✓ الوكالة: عقد لإدارة أموال المشاركين مقابل أجر أو عمولة الوكالة وهي نسبة ثابتة من مبالغ التبرعات المدفوعة.

¹ محمد بلعيد وآخرون، التأمين التكافلي واقعه ودوره في تمويل الاقتصاد الوطني في ظل تطور استخدام وسائل الدفع الإلكتروني، الملتقى الوطني حول: "المالية الإسلامية أداة لتحقيق الاستقرار المالي والتنمية الاقتصادية في الجزائر، 16-17". أبريل 2022، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بالشراكة مع المجلس الإسلامي الأعلى، ص ص 13-17.

- ✓ المضاربة: عقد لإدارة أموال المشاركين مقابل أجر في شكل حصة محددة من قبل من ناتج الفوائض المالية للصندوق.
- ✓ نموذج مختلط بين الوكالة والمضاربة عقد لإدارة أموال المشاركين مقابل أجر مزيج بين عمولة الوكالة والحصة المحددة من ناتج الفوائض المالية للصندوق.

5. قائمة المراجع:

المؤلفات:

- أحمد بن محمد بن علي الفيومي، المصباح المنير، ج1، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2020، الصفحة 33.
- أشرف محمد دوابة، رؤية استراتيجية لمواجهة تحديات التأمين التكافلي الاسلامي، جامعة إسطنبول صباح الدين زعيم، فيفري 2016، الصفحات 107-108.

المقالات:

- داودي الاطبيب، كردودي صبرينة، لتأمين التكافلي: مفهومه وتطبيقاته، مجلة الإحياء، العدد 12، 2012، الصفحة 148.
- مها محمد زكي علي، أسس عمل شركات التأمين التكافلي وتحليل الأداء المالي لها، المجلة العلمية لقطاع كليات التجارة، العدد 17، جامعة الأزهر، مصر، جانفي 2017، الصفحات 612-613.

المدخلات:

- بهلولي فيصل، التأمين التكافلي الإسلامي كبديل للتأمين التجاري التقليدي في الجزائر (الواقع والآفاق)، ورقة بحثية ضمن فعاليات الملتقى الدولي السابع: "الصناعة التأمينية، الواقع العملي وآفاق التطوير - تجارب الدول - يومي 03/04-12-2012، كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة حسنية بن بوعلي بالشلف، الجزائر.
- مولاي خليل، التأمين التكافلي الإسلامي (الواقع والآفاق)، ورقة بحثية ضمن فعاليات الملتقى الدولي الأول: الاقتصاد الإسلامي، الواقع ورهانات المستقبل يومي 23/24-02-2011، المركز الجامعي بغرداية، الجزائر.
- محمد بلعيد وآخرون، التأمين التكافلي واقعه ودوره في تمويل الاقتصاد الوطني في ظل تطور استخدام وسائل الدفع الإلكتروني، الملتقى الوطني حول: "المالية الإسلامية أداة لتحقيق الاستقرار المالي والتنمية الاقتصادية في الجزائر". يومي 16-17 أبريل 2022، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بالشراكة مع المجلس الإسلامي الأعلى.

قوانين:

- الأمانة العامة للحكومة، قانون المالية التكميلي، الجريدة الرسمية، العدد 14، المطبعة الرسمية، 28 فيفري 2021.

أطروحات:

- ياسمينه إبراهيم سالم، دور الكفاءة التشغيلية في تعزيز تنافسية شركات التأمين التكافلي (دراسة مقارنة بين تجربة دول مجلس التعاون الخليجي والتجربة الماليزية)، أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة دكتوراه الطور الثالث، تخصص مالية بنوك وتأمينات قسم علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس-سطينف، السنة الجامعية: 2015/2016، الصفحات 30-31-32.
- فلاث صليحة، متطلبات تنمية نظام التأمين التكافلي (تجارب عربية)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسنية بن بوعلي - الشلف، السنة الجامعية: 2014-2015، الصفحات 59-60-61-62.